

القانون رقم 99-15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء

المرجع : الظهير الشريف رقم 1-17-109 الصادر في 16 من ربيع الأول 1439 (5 ديسمبر 2017) بتنفيذ القانون رقم 99-15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطًا خاصًا
المجالات المعنية : قانون الشغل، قانون الأعمال

يحدث القانون 99-15 نظامًا إجباريًا للمعاشات، يديره الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطًا حرًا. ويحدد الانخراط ووعاء الاشتراك ونسبته وشروط فتح الحق في معاش الشيخوخة والزمانة والورثة.

المجال والانخراط

- تستهدف فئات المهنيين والمستقلين التي تحدد تدريجيًا بمرسوم، مهنة بمهنة.
- الانخراط في الصندوق وأداء الاشتراكات إجباريان.
- الوعاء جزائي أو مرتبط بالدخل، حسب الفئة المهنية.

الخدمات

- معاش الشيخوخة بشرط السن ومدة الاشتراك.
- معاش الزمانة ومعاشات لفائدة ذوي الحقوق في حالة الوفاة.
- يمكن في بعض الشروط استرجاع الفترات غير المؤدى عنها.

نقاط يقظة المحامي

- يتوقف الخضوع على المرسوم الخاص بكل مهنة: تحقق من تاريخ دخوله حيز التنفيذ بالنسبة لمهنتك.
- الاشتراكات غير المؤداة تولد زيادات عن التأخير وتعرقل تصفية المعاش.
- يتكامل هذا النظام مع التأمين الإجباري عن المرض للمستقلين ولا يحل محله.

بطاقة من إعداد الأستاذ معاذ لحفاية، محامٍ بهيئة الرباط، 69 زنقة تانسيفت، الشقة 6، أكدال، الرباط 10090، المغرب · 507367-808 212+ · cabinetlahfaia@gmail.com

وثيقة إخبارية عامة. النسخة المنشورة بالجريدة الرسمية للمملكة المغربية هي وحدها المعتمدة؛ وقد تكون المواد المذكورة عُدلت بعد تحرير هذه البطاقة. آخر تحديث : 1 أكتوبر 2026.